

أنيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء

ولم يرتث وفي الصحاح وارتث فلان وهو افتعل على ما لم يسم فاعله أي حمل من المعركة رثيثا أي جريحا وبه رمق والشهيد القتل في سبيل الله ثم اعلم أن الأصل في هذا الباب شهداء أحد فإنهم كفنوا وصلي عليهم ولم يغسلوا لأنه عليه السلام قال في حقهم زملوهم لكلومهم ودمائهم ولا تغسلوهم فإنهم يبعثون يوم القيامة وأوداجهم تشخب دماء اللون لون الدم والريح ريح المسك الحديث وكل من بمعناهم يلحق بهم في عدم الغسل ومن ليس بمعناهم ولكنه قتل ظلما أو مات حريقا أو غريقا أو مبطونا أو مطعونا فلهم ثواب الشهداء مع أنهم يغسلون وهم شهداء على لسان رسول الله ﷺ إلا يرى أن عمر وعليهما حملتا إلى بيتهما بعد الطعن وغسلا وكانا شهيدين بقوله عليه السلام هكذا في الكافي